NPT/CONF.2015/PC.I/WP.37

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

27 April 2012
Arabic
Original: English

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل – ١١ أيار/مايو ٢٠١٢

البروتوكول الإضافي

ورقة عمل مقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (أستراليا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وبولندا وتركيا وشيلي وكندا والمكسيك وهولندا واليابان)

١ – لقد أكد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ في خطة عمله على أهمية البروتوكول الإضافي (انظر الإجراءات ٢٨ و ٢٩ و ٣٠). ويذكر الإجراء ٢٨ أن ”المؤتمر يشجع جميع الدول الأطراف التي لم تقم بعد بإبرام البروتوكولات الإضافية وبدء نفاذها على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن وعلى تنفيذها بشكل مؤقت ريثما يبدأ نفاذها“.

٢ – وبناء على ذلك، وأخذا في الاعتبار خطر انتشار الأسلحة النووية والتحدي الخطير للأمن العالمي المصاحب لذلك، فضلا عن أهمية المعاهدة في منع ذلك الانتشار، تتخذ مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح إجراءات محددة من أجل دعم وتعزيز إطار المعاهدة وتيسير تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠، بما في ذلك التشجيع على التوقيع على بروتوكولات إضافية.

080612 080612 12-32304 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أهمية البروتوكول الإضافي

٣ - تبين الوثيقة INFCIRC/540 (المنقحة) نموذجا لاتفاق بروتوكول إضافي بين دولة ما والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق الضمانات في ما يتصل بالمعاهدة. ويُنظر إلى الاتفاق، الذي هو جزء لا يتجزأ من نظام ضمانات الوكالة، على أنه وسيلة موثوق بها لضمان عدم وجود مواد أو أنشطة نووية غير معلن عنها في دولة من الدول. ومن المهم كفالة فعالية ضمانات الوكالة من خلال تعهُّد جميع الدول الأطراف في معاهدة البروتوكولات الإضافية. فهذا سيمنح الوكالة السند المعزز الذي تحتاج إليه للتحقق من صحة تقارير الدول ومن اكتمالها على حد سواء.

٤ - والفقرة ١ من المادة الثالثة من المعاهدة تطلب من الدول أن تقبل الضمانات. وينبغي أن يكون المعيار الأدنى هو اتفاق ضمانات شامل وبروتوكول إضافي.

٥ - كذلك فإن الثقة المضافة التي توفرها الضمانات المعززة ببروتوكول إضافي ستيسر قيام المجتمع الدولي بتقديم دعمه الكامل للدول الراغبة في السعي إلى وضع برامج طاقة نووية سلمية، وستيسر ثقته في تلك الدول.

حالة بدء نفاذ البروتوكولات الإضافية

٦ - ترحب المبادرة بازدياد عدد الدول التي نفذت بروتوكولا إضافيا والجهود التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل التشجيع على إبرام هذه البروتوكولات. ولدى ١١٥ دولة والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية حاليا بروتوكولات إضافية نافذة، وهو ما يمثل زيادة بمقدار ١٤ دولة منذ انتهاء مؤتمر استعراض المعاهدة الذي عقد عام ٢٠١٠.

٧ - بيد أن عددا من الدول لم يوقع على بروتوكول إضافي أو لم يبدأ في إنفاذه، وذلك لأسباب شتى. فبعض الدول أشارت إلى العملية السياسية اللازمة من أجل التنفيذ، في حين ذكرت دول أخرى عدم وجود الخبرة و/أو الموارد اللازمة من أجل التنفيذ الفعال، أو وجود تحديات قانونية أخرى. وبناء على ذلك، فإن استراتيجية المجتمع الدولي لتيسير تحقيق عالمية المعاهدة يجب أن تكون واسعة النطاق وشاملة وأن تراعي العوامل الخاصة بكل بلد ومنطقة.

توقيع وتنفيذ البروتوكولات الإضافية

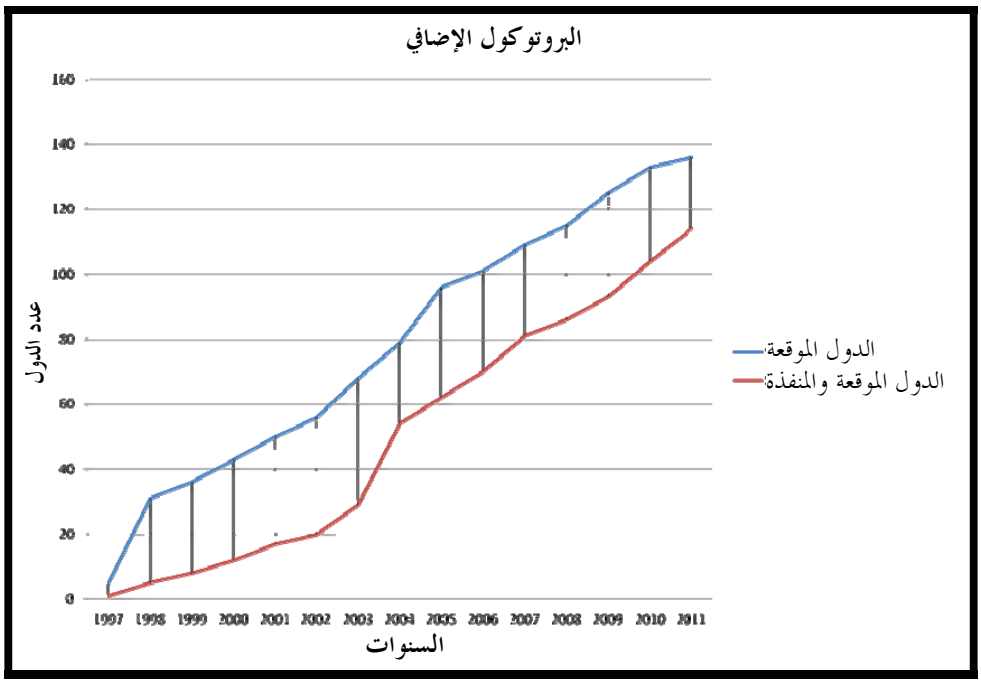

٨ - وفي ما يتعلق بانعدام القدرة (القانونية أو التقنية مثلا) من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول إضافي، ترى المبادرة أن هناك حاجة للمساعدة من أجل تقديم التوجيه والتعليم بهدف استحداث العمليات وبناء الهياكل الوطنية اللازمة. ومن الضروري والملائم مساعدة الدول التي تفتقر إلى تلك القدرة إذا أريد لها أن تتقيد بالشروط المنصوص عليها في بالبروتوكول الإضافي.

٩ - وينبغي تصعيد الجهود من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية وعن طريق الوسائل الثنائية والإقليمية للتصدي للتحديات السياسية التي تحول دون إنفاذ بروتوكول إضافي.

تشجيع العالمية ودور الوكالة الدولية للطاقة الذرية

١٠ - تحث المبادرة جميع الدول التي لم تبرم بعد بروتوكولا إضافيا مع الوكالة على أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن، وأن تنفذ أحكامه ريثما تصدق عليه. وتشجع المبادرة بقوة على القيام بمزيد من العمل من أجل تحقيق العالمية.

١١ - وأفضل سبيل لتيسير تقديم المساعدة إلى الدول من أجل الالتزام ببروتوكول إضافي هو القيام بذلك بدعم من الوكالة. وتؤكد المبادرة على أهمية قيام الوكالة ودولها الأعضاء بمساعدة الدول الأخرى في إبرام بروتوكولات إضافية وإنفاذها وتطبيقها. ويشمل الدعم الذي تقدمه الوكالة بعثات الخدمة الاستشارية للنظام الحكومي لحصر ومراقبة المواد

النووية[1]، ومشاريع التعاون التقني، وحلقات العمل، وبعثات الاستعراض المتكاملة للبنية التحتية النووية.

التزام المبادرة بالعالمية

١٢ - يمكن تحقيق العالمية من خلال الجهود المتضافرة للدول الأطراف والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومن خلال المبادرات الإقليمية الهادفة إلى زيادة القدرات والمعارف الوطنية. والتدريب الذي تقدمه الوكالة مهم ويجب أن تكمله جهود من قِبل الدول ذات الخبرة في هذا الميدان.

١٣ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قام أعضاء المبادرة بمتابعة للإجراءين ٢٨ و ٢٩ من خطة العمل من خلال تحرير رسالة مشتركة موجهة إلى المدير العام للوكالة يعرضون فيها تقديم الخبرة الجماعية للمبادرة للاستفادة منها في إبرام وتنفيذ بروتوكولات إضافية مع الدول التي لم تقم بعد بإنفاذ بروتوكولات. وعلى نحو فردي، يعمل عدة أعضاء في المبادرة حاليا على وضع طرائق مع الوكالة من أجل تطبيق هذه الالتزامات. وستواصل المبادرة العمل مع الوكالة في ما يخص هذه المسألة.

١٤ - والمبادرة ملتزمة بتشجيع البروتوكولات الإضافية على جميع الصعد، بما في ذلك تقديم الإحاطات إلى المسؤولين الحكوميين لتزويدهم بالمعارف الضرورية للدعوة إلى قيام حكوماتهم بالتوقيع على بروتوكول إضافي. ويجب أن تكون جميع هذه الأنشطة متسقة مع مفهوم عالمية البروتوكول الإضافي، بدون وجود معايير مزدوجة، ومع كفالة الحق في الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية.

١٥ - وإضافة إلى جهود الوكالة، تقترح المبادرة عقد حلقات دراسية أو القيام بأنشطة توعية مكيفة حسب المناطق المحددة من أجل تقديم المساعدة التقنية ذات الصلة. وترى المبادرة أن من الجوهري وضع قائمة أنشطة من أجل مساعدة جميع الدول التي ليس لديها بروتوكول إضافي ساري المفعول، مع التركيز على أهمية المساعدة على الصعيدين الثنائي والإقليمي في هذا الصدد. وتؤكد المبادرة أيضا على أهمية تقديم المساعدة في مجال إنشاء وتعهد نظم للدول من أجل حصر المواد النووية ومراقبتها، كعامل أساسي لتحسين كفاءة وفعالية ضمانات الوكالة.

١٦ - وتشجع المبادرة الوكالة والدول الأعضاء على القيام، حيثما أمكن، بأنشطة منسقة وتقديم الدعم التقني والمالي اللازم من أجل تلك الأنشطة.

---

(١) الخدمة الاستشارية تزوِّد السلطات الوطنية الطالبة بتوصيات واقتراحات من أجل إدخال تحسينات في نظم دولها لحصر ومراقبة المواد النووية.